

**جدول أعمال إجتماع الجمعية العمومية العادية
عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م**

- (1) مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.
- (2) سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.
- (3) مناقشة تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليه.
- (4) مناقشة البيانات المالية والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م والمصادقة عليها.
- (5) تلاوة كل من تقرير حوكمة الشركات وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.
- (6) إستعراض أية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على الشركة خلال العام (إن وجدت).
- (7) مناقشة توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بواقع 6% من قيمة السهم الإسمية (6 فلس لكل سهم) عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م وذلك للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة بتاريخ يوم الإستحقاق، وتفويض مجلس الإدارة بتعديل الجدول الزمني لإستحقاقات الأسهم في حال تعذر الإعلان عن تأكيد الجدول الزمني.
- (8) مناقشة وإعتماد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.
- (9) إستعراض التعاملات التي تمت مع أطراف ذات الصلة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م أو التي سوف تتم خلال عام 2026م.
- (10) تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% (عشرة بالمائة) من عدد أسهمها وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010، ولانته التنفيذية وتعديلاتها.
- (11) إستقطاع نسبة 10% من صافي الربح لصالح الإحتياطي القانوني الإجباري للشركة وفقاً لنص المادة (222) من قانون الشركات رقم (2016/1).
- (12) مناقشة وإعتماد إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم المالية والإدارية والقانونية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025م.
- (13) تعيين/ إعادة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.
- (14) تعيين/ إعادة تعيين مراقب حسابات ضمن القائمة المعتمدة بأسماء مراقبي الحسابات لدى هيئة أسواق المال مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقبي حسابات الشركة، للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2026م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.
- (15) السماح لأعضاء مجلس الإدارة في الجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين أو متشابهتين في النشاط الذي تزاوله الشركة.

علي عبدالله الخميس

رئيس مجلس الإدارة

